

كيف يخرج اللقطة من مال أبيه بعد أن توفي؟ الشيخ اللحيدان - مشروع كبار العلماء

صالح اللحيدان

وجد احد اخوتي مبلغا من المال مقداره خمسة الاف وخمس مئة ريال واعطاها لوالدي وعندما اتى صاحب المال يسأل عنه قال انه ستة الاف فلم يذكرهن له واخذهن وزاد عليهن واشترى سيارة - [00:00:00](#)

يعني والده حصلت له بها عدة حوادث كلفته اضعاف ذلك المبلغ وبعد تسع سنوات تبرع والدي بخمس مئة ريال ونواها من ذلك المبلغ وكان ينوي بعد ان يرد الله عليه بعض المال اخراجها لكن كثرة ديونه وفقره لم تمكنه من ذلك وعاجله - [00:00:20](#)

اجل المحتوم قبل ان يتم له ما اراد والان بعد ان استلمنا حقوقه نريد ان نخرج آآ هذا المال فكيف نفعل؟ بارك الله فيكم بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين - [00:00:42](#)

والصلاة والسلام على سيدنا ونبينا محمد وعلى اله واصحابه ومن اهتدى بهديهم واتبع سنتهم الى يوم الدين وبعد فلا شك ان الانسان لا يحل له مال امرئ مسلم الا بطيبة من نفسه - [00:00:58](#)

ولا يحل للانسان ان يلتقط نقطة الا وان يعرفها سنة كاملة ما لم تقم بمكة في مكة المكرمة فلا تحل ولو عرفها هذا الدهر واذا عرف النقطة سنة تامة ولم يتقدم لها - [00:01:16](#)

طالب عرف او صافها كلها ربطها ثم تمولها فان جاء صاحبها يوما من الدهر دفعها له والا فلا حرج عليه اما ان يأخذ النقطة او يأتي اليه بها احد نويه فلا يحل له استعمالها - [00:01:36](#)

فان جاء صاحبها فجحدها فكأنما جحد ما لم وغصب فهو يأكل حراما والواجب الخروج من هذه المظلمة. فان عرف صاحب هذا المال الذي اشترت اليه ايها السائل يرد له وان لم يعرف - [00:01:57](#)

يتصدق بالمال عن صاحبه ويسأل الله جل وعلا لعل الله ان يعفو عن والدكم لان جحد هذا المال او استعماله قبل ان يحل في وقته انما هو استعمال للمال بغير حق واكل للمال بالباطل والله المستعان. اثابكم الله - [00:02:16](#)